الى الداعي الذي اعتبره المعتزلة في طريقي الهارب وقدحي العطشان وكما ان حصول [صفة] الارادة في الباري
تعالى لم يكن اختياريا ومع ذلك كان تعلق الارادة امرا اختياريا وكان لهذا التعلق مدخل في ايجاد
افعاله الاختيارية كذلك حصول صفة الارادة في العبد لم يكن اختياريا للعبد ومع ذلك جاز ان يكون
تعلق صفة الارادة امرا اختياريا حاصلا لذاتها ويكون لهذا التعلق مدخل في كسب الافعال
الاختيارية وبالجملة ان الله تعالى خلق في العبد صفة الارادة شرطا حقيقيا في حصول افعال العبد
وخلق القدرة علة عادية وشرطا عاديا في حصول تلك الافعال لا علة حقيقية بل الخالق حقيقة
هو الله تعالى هذا هو التحقيق الذي ينبغي ان يكون مراد الاشعري فتامل وبالله التوفيق قوله
تحقيقه اي تحقيق القول الى قوله وارادته قيل هو من قبيل عطف السبب على المسبب معناه ان
تعلقها يصير سببا لان يخلق الله تعالى في العبد قدرة مقارنة للفعل قوله عقيب ذلك قال شيخ الاسلام
اي بالذات لا بالزمان لما سيأتي ان القدرة مع الفعل قال قده كمال هذا هو التعقيب الذاتي
والا فالقدرة مع الفعل هذا كلامه لا يخفى ان صرف الارادة وتعلقها لمتقدم على وجود الفعل
تقدما زمانيا في يكون التعقيب زمانيا ولعل الشارح نظر الى هذا التعقيب ومبنى كلامه صرف
القدرة على التعقيب قوله من ذلك اي من هذا القدر فان الاشارة راجعة اليه قوله عن تحقيق
كون فعل العبد اي باي جهة يكون كسبه وباي جهة يكون خلقه قوله من القدرة بيانها قوله بينهما
اي بين كسب العبد وخلق الله تعالى قوله والكسب مقدور اي اثر الكسب مقدور وقوله والخلق اي اثر
الخلق ويجوز ان يكون الكسب بمعنى المكسوب والخلق بمعنى المخلوق قوله في محل قدرته قال شيخ الاسلام
الضمير للكسب والنسبة مجازية وللكاسب المدلول عليه بالكسب ومثله ضمير الخلق في قوله
لا في محل قدرته والحاصل ان حركة زيد مثلا وقعت بخلق الله تعالى في غير من قامت به القدرة وهو زيد
وبكسبه في المحل الذي قامت به قدرة زيد وهو زيد ايضا فاثر الخلق والكسب وان اختلفا
واحد وقع في محل واحد قوله والخلق يصح فكل مكسوب العبد مخلوق الله تعالى وليس كل مخلوق الله
تعالى مكسوب العبد كالانفراد بخلق السموات والارض عن غير اثر الكسب العبد هو خلا
مثلا لا يقدر العبد على خلاف ارادة الله تعالى والله تعالى قادر على خلاف ارادة العبد قوله
فان قيل قد اي اذا كان الخالق للفعل الله تعالى والكاسب العبد فقد قيل ايراد هذا السؤال
بعد تحقيق القول بان الله تعالى خالق والعبد كاسب غير موجه اللهم الا ان يقال ايراده بعده
لبسط الكلام وتوضيحه تامل قوله لا يخلق شيئا الا وله عاقبة حميدة قال شيخ الاسلام لخفي
نفس الامر ان لم يطلع على بعضه مع ان ذلك ليس بلازم له تعالى اذ لا يسأل عما يفعل ولكن
جرت سنته تعالى انه يفعل الاشياء بحكم ومصالح ولا يقال انها اغراض لان افعاله تعالى لا تعلل بالاغراض

اذ الغرض

اذ الغرض هو ما يمتنع الفعل بدونه والله تعالى منزه عن امتناع شيء عليه بل قادر على كل شيء
واذا فعل شيئا لحكمة لا يمتنع عليه فعله لغير تلك الحكمة او لا لحكمة اصلا فانتفى التعليل
بالاغراض قال العصام فيه انه اذا كان لهذا الخلق عاقبة محمودة يكون للكسب
ايضا كذلك لان ما يترتب على المخلوق يترتب على المكسوب ولا يخفى قوة هذا الاشكال وغاية
ما يمكن ان يقال ان الاتيان بما له عاقبة محمودة مع العلم بان له عاقبة محمودة حسن وبدونه قبيح
وفيه انه لو علم الكاسب العاقبة المحمودة والقبيح لم يكن مستحقا للذم ويمكن ان يقال العبد يطلب
بفعل القبيح مصلحة نفسه ولا مصلحة له فيه فيعد سفيها والخالق يطلب بخلقه مصلحة العالم
وله مصلحة فيه فتعالى عن السفه وان الخالق يتصرف في ملكه بما يشاء والكاسب يتصرف في ملك الغير
بما لا يرضى به فذلك سفه قوله قد تكون فيها حكم ومصالح قيل لفظة قد للتحقيق قال شيخ الاسلام
اي لانه عالم بالعواقب بخلاف العبد فان اقدامه على ما نهي عنه قبيح لانه لا يعلم له عاقبة حسنة بل يعلم
قبحه بالنهي عنه ولو لم يعلم النهي عنه فهو قبيح في نفسه لكن لا يؤاخذ به على ان دليله عليه قيل هذا ناظر
الى مذهب المعتزلة ان العقل حاكم عندهم في حسن الاشياء وقبحها واما عندنا فالحاكم
هو الشرع لكن الشارع هو المالك على الاطلاق فلا قبح منه في شيء اصلا يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد
قوله الاجسام الضارة كالحيات والعقارب لدلالة تلك على وحدانية الله تعالى وكمال قدرته
قوله موجبا لاستحقاق المدح في الدنيا والاخرة ولما افعال البهائم فقد قيل انها لا توصف بحسن وقبح باتفاق
الخصوم وفعل الصبي مختلف فيه قوله والحسن منها قال الجلال الدواني فالحسن ما حسنه الشرع والقبح ما
قبحه الشرع لان افعال العباد كلها اما مخلوقة لله ابتداء كما قال به الشيخ واما ان الله تعالى يوجد فيهم
داعيا بايجاد الله تعالى في العبد وارادة ثم هما توجبان الفعل وبانضمامه تحصل الافعال وعلى
الوجهين لا يحكم العقل باستقلاله بحسن شيء منها ولا قبحه بالمعنى المذكور قوله ليشمل
المباح اي ليندرج الواجب والمندوب والمباح في الحسن والحرام والمكروه في القبح قوله برضاء
الله وهو عند اهل السنة ترك الاعتراض فالكفر مع كونه مرادا ليس مرضيا عنده لانه
يعترض عليه قوله لما عليه من الاعتراض من الله على العبد بانك لم فعلت هذا الفعل القبيح
قوله ولا يرضى لعباده الكفر اي لا يرضى لعباده المؤمنين بدليل الاضافة اليه قوله ولا يتعلق
الا بالحسن لان محبته ورضاه برهان الى كون الشيء عنده محبوبا وذلك يليق بالطاعات
دون المعاصي قوله والاستطاعة اي القدرة الحادثة قال اهل الحق استطاعة الافعال
ثابتة للعباد وتسمى قوة وقدرة ووسعا وطاقة فان هذه الالفاظ متقاربة المعاني في اللغة
وفي عرف المتكلمين عبارة عن معنى واحد كالاسماء المترادفة قوله خلافا لاكثرهم كذا قاله شيخ الاسلام

للمعتزلة اي

Copyright King Saud University